

من خلاف من كره افراد احد هما عن الاخر وان كان عندنا لا يكون كما صرح به في منية
الفتي وهذا الخلاف في حق نبينا صلى الله عليه وسلم واما غيره من الابنية فلا
خلاف في عدم كراهية الافراد لاجرم العلماء من ادعى ذلك فعليه ان يورد نقله
ولا يجده سبيلا ان شاء الله تعالى كما في شرح العلامه ميرك على المشايل ثم ان
هذه الجملة التي قبلها معطوفتان على جملة الحمد عطف فعلية على اسمية وهو
غير مستحسن كما في معنى اللبيب من الباب الثاني ولقائل ان يقول هو معطوفتان
على جملة نعم والتقدير الحمد لله على نعمه وعلى صلواته وسلامه على سيدنا محمد
وعلى هذا فيكونان من جملة الحمد عليه الا ان هذا وان كان صحيحا من جهة المعنى
والصناعة الا انه يلزم عليه فوات احراز فضيلة الصلاة بالكتابة وان حصلت
بالنطق وهو خلاف ما عليه عمل الناس في الخطب يقرن يقال ان المص لم يشهد
في خطبة وقد قال صلى الله عليه وسلم لا خطبة ليس فيها تشهد فهي لا بيد الخزيما
رواه الترمذي وحسنه وصححه النووي والبيهقي قيل والجواب عنه بانه تشهد باللسان
يدفعه صحيح فلفظ الحديث انتهى اقول ليس في لفظ الحديث صراحة بان الايتان
بالتشهد في الخطبة لا يكون الا بالكتابة حتى يكون دافعا للجواب كما هو في لادوي
الالباب وما قيل في الجواب بان في الحديث لينا غير سديد بان على فرض ذلك لا يعمل
به في فضائل الاعمال كيف وقد حسنه الترمذي وصححه النووي وما قيل ان الحديث
في خطبة النبي لا في الكتب والرسائل بدليل ذكره في كتاب النسخ مردود بان الفاء
عري على عمومها حتى يراد ما يخصه وذكره في كتاب النسخ لا يصلح تخصيصا و قوله
التوريشي المراد بالتشهد الحمد وبالرواية الاخرى كخطبة ليس فيها شهادتان وبان
المعنى الحقيقي للتشهد هو الايتان بالشهادة واما هذا فهو معني مجازي والمحل على الجاز
بغير قرينة صارفة عن الحقيقي غير مرضي وبعد فان الفقه لا بعد كلمة بولي
بهالات قال من اسلوب الاخر وهو ظرف زمان كثيرا وقد تستعمل في المكنون فيصح
الارادة كل منها وهي مبنية على الضم كحذف المضاف اليه وبنية معناه اي بعد ما تقدم
من السجدة والحمد والصلاة والسلام قال ابن الملقن في الاشارات وقد اختلفوا
في ضبط بعد على اربعة اوجه احدها الضم وقد تقدم نايها مع التنوين ثانيا للثالث الضم

والتنوين

والتنوين رابعها فتح الدال مع تقدير لفظ المضاف اليه حكاية النحاة التي وهده
الاوجه تنافي هنا ما عدا الضم مع التنوين فانها لم ترسم بالف وقديرا بن هشا
تلك الاوجه وحاصله انها مبنية على الضم اذ حذف المضاف اليه ونوي معناه
وقرب في ثلاثة اوجه وفي ما اذا ذكر المضاف اليه وحذف ونوي لفظ او حذف
ولم ينوي شي ولم يذكر الضم مع التنوين الذي ذكره ابن الملقن وهو يحتاج الى التوجيه
وقد وجه ذلك بعض المشايخ بانها هنا مبتدأ ولا يخلو عن نظره وذكر الشهاب مع اليتي
عن بعض المتأخرين انها فاعل بفعل محذوف اي مهمال يمكن بعد اي يوجد قال الشهاب احمد
الغني وهو قريب انتهى واقول لظن ان لم يكن فاسدا فهو بعيد فامعنى نسبة الوجود
الي بعد وكون المراد لفظها بعيد غير ظم في التعليق والفرض منه ثم علم ان الواو في قوله
في قوله وبعد قد اختلف فيها فذهب بعضهم الى انها عاطفة قصة على قصة اي عاطفة
مضمونا سبق لفرض بسبب التصنيف علم مضمون سبق لفرض التبرك والعامل
في بعد على هذا محذوف تقديره اقول ونحوه والفاضلة للاشعار بالضرورة والتقدير
واقول بعد ما تقدم كذا قيل واقول لا ييتان في الاشعار بالضرورة الى ان تمت الواو عاطفة
ومن ثم قال المحقق الرضوي ان الفاعل خلت لتوهم اما اجراء التوهم عري المحقق او
لتقديره اما قبل بعد علم اجراء البرجاني وقد جوز العلامه محمد القاسمي في شرحه
على النقابة عند قول المص وبعد فان المتوسل الماسد بالقوى الذرية ان تكون الواو
للاستيناف والفا للتعليل وبينهما هو بعد من العبد ثم قال وانما قلنا هذا
لما في المشهور من الضعف فان تقديره اما مشروط بان يكون مانعا من الجرازا وهما
ناصبا لما قبلها او مفسرا له كما في الرضي واما توهم اما فلم يعتبه احد من النحويين
انتهى وقد جوز الفاضل الداميني في المنهل الصافي شرح الواو عند قوله وبعد فقد قال
اصغف عبا والله ان تكون الواو للمعطف والفا للشيئية او عاطفة او زائدة وقرر
ذلك بما يطول فراجعه وقيل الواو في بعد ليست عاطفة بل عوض اما والعامل
في بعد الفعل المقدر ووقع في كلام بعض المتأخرين رحمهم الله تعالى ان العلم في بعد
هنا الواو النائية عن اما المتضمنة معني الشيط وفعله والتقدير مهمال يمكن من شي
بعدها انتهى والعمدة عليه في ذلك وقد بحث المحقق الفارسي رحمه الله تعالى في حواشي